

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٧٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقرار بقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية السادات

للعلوم الإدارية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٣ :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:**

(المادة الأولى)

تتبع أكاديمية السادات للعلوم الإدارية وزير التخطيط والتابعة والإصلاح الإداري .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ذي الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل